



بسم الله الرحمن الرحيم
باسم الشعب
المجلس الوطني لكوردستان - العراق
رقم القرار: ٥٥
تاريخ القرار: ٢٠٠٤/١٠/١٢

"قرار"

استناداً لأحكام الفقرة (١) من المادة السادسة والخمسين من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعدل وبناءً على ما عرضه مجلس الوزراء، قرر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/١٠/٢٠٠٤ إصدار القرار الآتي:

أولاً:

يلغى القرار المرقم (٧) لسنة ١٩٩٢ الصادر من المجلس الوطني لكوردستان - العراق.

ثانياً:

على مجلس الوزراء تنفيذ أحكام هذا القرار.

ثالثاً:

ينفذ هذا القرار اعتباراً من تأريخ نشره في جريدة وقائع كوردستان.

د. كمال عبدالكريم فؤاد
رئيس المجلس الوطني لكوردستان - العراق